

71- شرح الإتقان في علوم القرآن للسيوطي | النوع ٠٢ - ٧٢ |

يوم ٨/٨/٣٤٤١ | الشيخ أ.د يوسف الشبل

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله واصلي واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين اما بعد ايتها ايها الاخوة المستمعون والحاضرون والحاضرون والاخوات المستمعات والحاضرات. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

حياكم الله. في هذا اللقاء - [00:00:00](#)

المبارك في هذا اليوم يوم الاربعاء الموافق للسادس من شهر شعبان من عام الف واربع مئة وثلاثة واربعين نجتمع في هذا المقام وبين ايدينا كتاب الاتقان في علوم القرآن للجلال السيوطي رحمه الله - [00:00:25](#)

الله تعالى النوع الذي بين ايدينا هو النوع العشرون. وهذا المجلس هو المجلس السابع عشر. من هذه المجالس المباركة النوع العشرون في معرفته حفاظه ومر معنا الحديث عن حفاء الحفاظ والذين جمعوا القرآن وردت - [00:00:43](#)

روايات عن النبي صلى الله عليه وسلم في احاديث بعضها في البخاري ان الحفاظ محصورون بعدد معين لقوله خذوا القرآن من اربعة او لم يجمع القرآن سوى اربعة او نحو ذلك - [00:01:16](#)

هؤلاء بمجموع الروايات يكون العدد سبعة سبعة الحفاظ وناقش السيوطي رحمه الله هذه المسألة هل الحفاظ الذين ظهرت اسماؤهم في هذه الروايات الحفاظ يعني انهم محصورون والا ما معنى هذا الحصر - [00:01:35](#)

فذكر ان الحفاظ من الصحابة اعداد كثيرة جدا منهم الخلفاء الاربعة ومنهم النساء والرجال وذكر يعني اه امثلة كثيرة وادلة كثيرة تدل على ان الحفاظ ليسوا محصورين بعدد حتى ختم بقصة امي ام ورقة - [00:02:00](#)

واجاب عن الحصر هذا بعدة اجابات مرت معنا من اشهرها ان هؤلاء يحتمل انهم تلقوا القرآن كاملا عن النبي صلى الله عليه وسلم او لانهم هم الذين جلسوا للتعليم او عدة يعني توجيهات ذكرها السيوطي وغير السيوطي. الان ينتقل السيوطي بعدما انهى الحديث في

- [00:02:24](#)

الحفاظ وانهم ليسوا محصورين بعدد ينتقل الى المشتهرين باقراء القرآن من الصحابة ويقول فصل المشتهرون باقراء القرآن من الصحابة سبعة عثمان وعلي وابي وزيد ابن ثابت وابن مسعود وابو الدرداء وابو موسى - [00:02:55](#)

يقول كذا ذكرهم الذهبي في طبقات القراء. هذا لا هذا ما فيه يعني ما في اشكال ان لما يقول المشتهرون وقد يكون اولا الشهرة نسبية. والامر الثاني من هم اقل من هؤلاء؟ كثير - [00:03:21](#)

كثير ممن يعني اقرأوا القرآن غير هؤلاء يقول وقد قرأ على ابي جماعة من الصحابة طلب منهم ابو هريرة وابن عباس وعبدالله بن السائب هؤلاء من صفار الصحابة. واخذ ابن عباس عن زيد ايضا واخذ عنهم - [00:03:37](#)

من التابعين يقول فممن كان بالمدينة ابن المسيب من التابعين وعروة ابن الزبير وسالم وعمر ابن عبد العزيز سالم اه ابن عبد الله ابن ابن عمر رضي الله عنه وعمر ابن عبد العزيز - [00:03:57](#)

وسليمان وعطاء سليمان هو ابن يسار وعطاء ابن يسار لانه قال سليمان واعطاء ابن يسارا ومعاذ ابن الحارث المعروف بمعاذ القاري وعبدالرحمن ابن هرمز الاعمرج وابن شهاب الزهري ومسلم ابن جندب وزيد ابن اسلم. هؤلاء كلهم من كبار التابعين. وبمكة - [00:04:28](#)

عبيد بن عمير وعطاء بن ابي رباح وطاؤوس ومجاهد وعكرمة. وابن ابي مليكة وبالكوفة علقمة. والاسود ابن يزيد ومسروق وعبيده

السلماي تقرأ هكذا عبيدا بفتح العين. وعمرو ابن شرحبيل والحارث بن قيس - [00:04:58](#)
والربيع ابن خيثم والربيع ابن خثيم وعمرو بن ميمون وابو عبدالرحمن السلمي وزير بن حبيش وعبيد ابن ابن نظيلة وسعيد
ابن جببر والنخعي والشعبي هؤلاء كلهم من اهل الكوفة - [00:05:28](#)

من اهل كوفة ومن تلامذة اه علي احيانا وابن مسعود الاكثر طيب يقول وبالبرصة ابو العالية. وابو رجاء ونصر بن عاصم ويحيى بن
يعمر والحسن البصري وابن سيرين وقتادة وبالشام المغيرة ابن ابي شهاب المخزومي صاحب عثمان وخليفة ابن سعد صاحب -
[00:05:52](#)

وابي الدرداء ثم تجرد قوم واعتنوا بظبط القراءة اتم عناية يعني جاء بعد هذه الطبقة من كبار التابعين من هم من التابعين او من
تابعي التابعين يقول ثم تجرد قوم واعتنوا بظبط القراءة اتم عناية حتى صاروا ائمة يقتدى بهم ويروح - [00:06:25](#)
ويرحل اليهم. فكان بالمدينة ابو جعفر يزيد ابن القعقاع. وهذا هو شيخ الامام نافع. ثم شعبة ابن ثم نافع الامام نافع احد القراء السبعة
ابن ابي نعيم. وبمكة اتى عبدالله ابن كثير ايضا احد القراء السبعة الذي توفي سنة مئة وعشرين وحفيد ابن قيس الاعرج - [00:06:50](#)
ومحمد بن محيصة وبالكوفة يحيى ابن وثاب وعاصم ابن ابي النجود وهذا عاصم احد القراء السبعة وسليمان الاعمش ثم الكسائي
للقرء السبعة. وهم كلهم من الكوفة. الكوفيون. وبالبرصة عبدالله بن اسحاق بن ابي اسحاق. وعيسى - [00:07:20](#)

ابن عمر وابو عمرو ابن عيسى ابن عمر كثير ما يذكر ما يذكره الشوكاني قراءة عيسى ابن عمر وابو عمرو ابن العلاء احد القراء السبعة
وعاصم الجحدري ثم يعقوب الحظرمي احد القراء العشرة - [00:07:40](#)

وبالشام عبد الله بن عامر ايضا من القراء السبعة وعطية بن قيس الكلبي واسماعيل ابن ابن عبد الله ابن المهاجر ثم يحيى ابن
الحارث الذماري ثم شريح ابن ابن يزيد الحظرمي يقول واشتهر - [00:08:00](#)
يقول واشتهر من هؤلاء في الافاق الائمة السبعة. نافع واخذ عن سبعين من التابعين منهم ابو جعفر الذي ذكرنا احد القراء العشرة ابو
جعفر وابن كثير واخذ عن عبد الله ابن - [00:08:20](#)

الصحابي الصحابي. وابو عمرو البصري واخذ عن التابعين وابن عامر واخذ عن ابي الدرداء واصحاب عثمان وعاصم واخذ عن

التابعين وحمزة واخذ عن عاصم يعني حمزة شيخه عاصم والاعمش السبيعي - [00:08:47](#)
منصور ابن ابن المعتمر وغيره والكسائي واخذ عن حمزة وابي بكر ابن عياش. الكسائي اخذ عن حمزة وحمزة اخذ عن عاصم
والكسائي اخذ عن ابي بكر راوي راوي عاصم. ثم انتشرت القراءة في الاقطار - [00:09:11](#)

وتفرقوا اما بعد امم واشتهر من رواة كل طريق من طرق السبعة راويان. هؤلاء الراويان هو الذين يعني حدهم بهذا الحد ذكر
الراويين هو ابن مجاهد في كتابه السبعة والا لا شك - [00:09:35](#)

ان مثلا لما قال هنا قال فعن نافع قالون وورش عنه قالون وورش واعداد كثيرة اخذوا عن نافع لماذا تحدد قارون اورش قانون لماذا
حدد قانون وورش؟ يعني الذي حدهم هو مشبع السبعة. وهو ابن مجاهد والا هم اعداد كثيرة. حتى انتقد يعني من من ناحيتين -
[00:09:55](#)

لماذا حدد سبعة فقط وهم اكثر؟ وقراءتهم متواترة؟ ولماذا حدد راويين وهم اكثر وقد يقال يعني هؤلاء هم الذين اشتهروا ورواتهم
ايضا هم الذين اشتهروا. آآ عن الاخذ عنهم. قالوا ابن كثير قنبل والبز عن اصحابها - [00:10:25](#)

عن اصحابه عنه وعن ابي عمرو الدوري والسوسي عن اليزيدي عنه وابن عامر الشامي هشام ابن جكوان عن اصحابه عنه وعن عاصم
ابو بكر العياش وحفص وعن حمزة خلف العاشر وهو من قراء - [00:10:45](#)

عشرة وبلاد عن سليم عنه. وعن كساء الدوري وابو وابو الحارث ثم لما اتسع فرق وكاد الباطن يلتبس بالحق قام جهابذة وقام جهابذة
الامة وبالغوا في الاجتهاد وجمعوا الحروف والقراءات وعزوا الوجوه والروايات وميزوا الصحيح والمشهورة والشاد باصول اصلها
واركان - [00:11:05](#)

فصلوها. يقصد انها بدأت المصنفات. فاول من صنف في القراءات ابو عبيدة. القاسم ابن سلام. ثم احمد ابن جببر الكوفي ثم اسماعيل

ابن حق المالكي صاحب قانون ثم ابو جعفر ابن جرير الطبري صاحب جامع البيان - [00:11:35](#)
محمد ابن جرير الطبري ثم ابو بكر محمد ابن احمد ابن عمر الداجوري ثم ابو بكر ابن مجاهد هذا مسبح السبعة. هذا هو صاحب كتاب
السبعة. ثم قام الناس في عصره وبعده - [00:11:55](#)

بالتأليف في انواعها جامعا ومفردا وموجزا ومسهم او موجزا ومسهبها ومسهبها وائمة قراءات لا تحصى وقد صنف طبقاتهم حافظ
الاسلام ابو عبد الله الذهبي ثم حافظ القراء ابو الخير ابن الجزري - [00:12:15](#)
طيب الان ننتقل يعني هؤلاء هم القراء الذين اخذوا عن الصحابة ومن الصحابة اخذ من جاء بعدهم واستمروا على هذه الحال والفت
المؤلفات الكثيرة في طبقات القراء طيب الان ننتقل الى النوع - [00:12:43](#)

الحادي والعشرون من النوع الحادي والعشرون في معرفة العالي والنازل من اسانيد هذا يعني العلماء لم يتكلموا عن القرآن من حيث
المعرفة العادي العالي والنازل لان القرآن كله عالي هذا الذي يعني احده وتكلم عنه هم المحدثون - [00:13:03](#)
وكل ما يكون في الحديث اسناد عالي يكون اقوى وكل ما يكون اسناد نازل يكون اضعف اما القرآن فالذي يظهر لي يعني من خلال ما
قرأت وايضا ان يعني ان اسانيد القرآن كلها عالية وكلها متواترة اصلا لا يصح ان يقرأ الانسان الا بطرق متواترة - [00:13:26](#)
يعني لعله اراد بالنازل يعني ما بعد. هذا الذي يظهر لي والعالي ما قرب ونعرف ان يعني مع مظي القرون ونحن في القرن
الخامس عشر بلا شك اننا اننا بعيدون جدا عن عن يعني الاسانيد العالية. لكن نقول - [00:13:53](#)

العلو والنزول يعني نسبي وقد تكون انت في هذا العصر في العصر الخامس عشر مثلا القرن الخامس عشر انت تأخذ اسناد عالي ومن
هو في طبقتك قد يأخذ اسناد نازل لانه اخذ ما هو ابعد ممكن هذا - [00:14:15](#)

طيب نشوف كلام السيوطي يقول اعلم ان طلب علو الاسناد سنة فانه قرب الى الله وقد قسمه اهل الحديث اي هنا تقسيم اهل
الحديث الى خمسة اقسام يقول ورأيته يقول ورأيته يقول ورأيته تأتيا هنا. هذا رأيي رأي السيوطي - [00:14:36](#)
يقول الاول القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث العدد باسناد نظيف غير ضعيف وهو افضل انواع العلو يعني كل ما
يكون القرب من الرسول صلى الله عليه وسلم يعني مثلا - [00:15:10](#)

ابن مسعود سنده اعلى مثلا من الحسن البصري مثلا او من عبيدة السلماني او الاسود بن يزيد او نحو ذلك. يقول ويقوم
رسول الله من حيث من حيث العدد باسناد نظيف غير ضعيف - [00:15:24](#)
وهو افضل أنواع العلو. واجلها واعلى ما يقع للشيوخ في هذا الزمان. ايه. شف في هذا الزمان يقصد زمان السيوطي اسناد رجاله
اربعة عشر رجلا. يقول من من زمن السيوطي وهو القرن التاسع - [00:15:43](#)

سنة ثمان مئة الى ان يصل الى الى نهاية السند وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا اربعة عشر رجل لا بد ان يمر باربعة
عشر رجلا قال وانما يقع ذلك من قراءة ابن عامر - [00:16:02](#)
يقول ابن عامر هو اقلهم هو يعني اقوى او نقول مثلا اعلى سندا من قراءة ابن عامر من رواية ابن ذكوان ثم بعده الذي ابعد منه
خمسة عشر انما يقع ذلك من قراءة عاصم. بالرواية حفص - [00:16:20](#)

وقراءة يعقوب من رواية رويذ. اذا على عهد السيوطي خمسة عشر واربعة عشر. اذا على عهدنا نحن كم يمكن خمسة وعشرين او اكثر
لان السيوط في القرن الثامن ونحن في الخامس عشر. يعني بيننا وبينهم يعني الضعف - [00:16:37](#)
طيب يقول هذا الاول القرب من رسول الله. الثاني قال من اقسام من اقسام العلو عند المحدثين القرب من امام من ائمة الحديث مثل
بخاري ومسلم يعقل كالعالم وهو شيم وبن جريج والاوزاعي ومالك ونظيره هنا القرب من امام من ائمة من الائمة السبعة -

[00:16:57](#)

مثل عاصم او الكسائي او ابن عامر او نحوه. يقول فاعلى ما يقع اليوم للشيوخ بالاسناد المتصل بالتلاوة الى نافع اثني عشر والى ابن
عامر اثني عشر هذا من الشيخ. يعني كأنه الان عندنا ابن عامر قال اربعة عشر. يعني بين ابن عامر وبين النبي صلى الله عليه وسلم
اثنان. وبين - [00:17:24](#)

شيخ وهو ابن عامر او الامام ابن عامر وما بعده الى السيوطي اثني عشر. طيب يقول الثالث عند المحدثين العلو بالنسبة الى رواية احد احد الكتب الستة يعني الذين الفوا الكتب الستة يعني ممن جاء بعد مثلاً هشيم جاء بعد - [00:17:49](#) مالك وجاء بعد كذا مثل الائمة كتب الستة البخاري ومسلم واصحاب السنن قال بان يروي حديثاً لو رواه من طريق كتاب من الستة من كتاب من الستة وقع انزل مما لو رواه من غير طريقها فهو يعني - [00:18:09](#) انزل ونظيره هنا العلو بالنسبة الى بعض الكتب المشهورة في القراءات يقول نقيس عليهم القراءات فالذين الفوا في القراءات نشوف ننظر في في اسانيدهم العالية والنازلة في القراءات كالتيسير لابي عمرو الداني والشاطبية الذي يأخذ من التيسير او يأخذ من الشاطبية - [00:18:27](#) يعني عندنا اولاً الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في القراءة او الى احد الائمة السبعة او الى احد من كتب والف في القراءات. قال ويقع في هذا النوع الموافقات والابدان - [00:18:54](#) والمساواة والمصاحفات فالموافقة ان يجتمع طريقه مع احد اصحاب الكتب في شيخه يعني يجتمع طريق هذا الشخص الذي يأخذ السند ويجتمع معه في شيخه طريق اخر. لاحد اصحاب الكتب فيقال الموافقة. يقول وقد يكون معلو - [00:19:07](#) علو على ما لو رواه من طريقه وقد لا يكون وقد لا يكون معلو. مثاله في مثاله في هذا الفن قراءة ابن كثير رواية البز عن طريق ابنان عن ابي ربيعة عنه يرويها ابن الجزري من كتاب المفتاح - [00:19:35](#) الذي يرويها ابن الجزري لابي عمرو محمد ابن عبد ابن عبد الملك ابن خيرون. ومن كتاب اخر اسمه المصباح لابي الكرم الشهرورزي وقرأ بها كل هذه تسمى موافقة. كل من المذكورين على عبد على عبد السيد بن عتاب - [00:19:55](#) وروايته لها من احد الطريقان تسمى موافقة للآخر باصطلاح اهل الحديث. والبذل ان يجتمع معه في شيخه ليس في شيخه انما في شيخ شيخه فصاعداً وقد يكون ايضا بعلو وقد لا يكون. مثاله هنا قراءة ابي عمرو البصري رواية الدوري - [00:20:19](#) طريق ابن مجاهد عن ابي الزهراء عنه رواها ابن الجزري من كتاب التيسير قرأ بها الداني على ابي عمرو عبد العزيز بن جعفر البغدادي وقرأ بها على ابي طاهر عن ابن مجاهد - [00:20:39](#) ومن ومن المصباح قرأ بها ابو الكرم على ابي القاسم يحيى بن احمد ابن السبيبي وقرأ بها عن على ابي الحسن الحمامي وقرأ على ابي طاهر فروايته لها من طريق المصباح تسمى بدلاً للداني في شيخه طيب مثل ما ذكرنا يعني - [00:21:00](#) هذي التقسيمات اخذت من المحدثين والقرآن يعني عموماً هو اجتهاد من السيوطي رحمه الله. والمساواة ان يكون بين والنبى او الصحابي او من دونه الى شيخ احد الكتب الى شيخ احد الكتب ان يكون بين الراوي والنبى - [00:21:30](#) او الصحابي او من دونه الى شيخ احد الكتب كما بين احد اصحاب الكتب والنبى صلى الله عليه وسلم او الصحابي ومن دونه على ما ذكر من العدد. يقول هذي تسمى مساواة. يكون بين الراوي والنبى او الصحابي. يعني يروي هذا الراوي - [00:21:50](#) الى النبي او الى الصحابي او من دون الصحابي الى الشيخ احد اصحاب الكتب كما بين احد اصحاب الكتب والنبى صلى الله عليه وسلم. يقول هذه مساواة او الصحابي او من دونه. طيب والمصافحة ان يكون اكثر منه بواحد. وصافحه واخذ عنه. مثاله قراءة نافع رواها الشاطبي عن ابي عبدالله محمد ابن علي - [00:22:32](#) النفزي النفزي عن ابي عبدالله ابن غلام الفرس عن سليمان ابن نجاح وغيره عن ابي عمرو الداني عن ابي الفتح فارس ابن احمد عن عبد الباقي ابن الحسن عن ابراهيم ابن عمر المقرئ - [00:22:53](#) عن ابي الحسين ابن بويان عن ابي بكر ابن الاشعث عن ابي جعفر الربيعي المعروف بابي نشيط عن قالون عن نافع ورواها ابن الجزري عن ابي محمد البغدادي وغيري عن الصانغ - [00:23:13](#) عن الكمال ابن فارس عن ابي اليمن الكندي عن ابي القاسم هبة هبة الله ابن احمد الحريري عن ابي بكر الخياط عن ابن بويان فهذه مساواة ابن الجزري لان بينه وبين ابن بويان - [00:23:35](#)

سبعة وهي العدد الذي بين الشاطبي وبينه. وهي لمن اخذ عن ابن الجزري مصافحة للشاطبي يقول امي اش بهذا التقسيم الذي لاهل الحديث تقسيم القراء احوال الاسناد الى قراءة ورواية وطريق ووجه - [00:23:55](#)

هذا تقسيم اخر يعني اسانيد القراءات اما ان تكون قراءة او رواية او طريق فالخلاف ان كان لاحد الائمة السبعة او العشرة ونحوهم واتفقت عليه الروايات والطرق فهو قراءة هذي تسمى قراءة - [00:24:18](#)

في يعني خلاف اذا اذا ان كان لاحد الائمة يعني هذي هذي قراءة الامام نفسه تسمى قراءة الامام تسمى قراءة الائمة السبعة العشرة او السبعة يسمى قراءة واتفقت عليهم الروايات والطرق تسمى قراءة - [00:24:45](#)

وان كان للراوي عنه في الرواية اذا كانت عن الراوي عنه يأخذه عن الراوي وهي رواية رواية الراوي او لمن بعد الراوي فنازلا تم طريق يسمى طريق من بعد راوي الامام عندنا القارئ الامام مثل مثل عاصم - [00:25:08](#)

راويه مثلا حفص من يروي عن حفص يسمى طريق او لا على هذه الصفة مما هو راجع الى تخيير القارئ فهو وجه هذه التقسيمات يقول الرابع من اقسام العلو تقدم وفاة الشيخ - [00:25:30](#)

عن قرينه الذي اخذ عن شيخه تقدم وفاة الشيخ عن قرينه الذي اخذ عن شيخه. الشيخ يأخذ عن شيخه له قرين. فاذا تقدم احدهما بالوفاة هذا ايضا يسمى ايضا تقسيم يقول فالأخذ مثلا عن التاج ابن مكتوم اعلى من الاخذ - [00:25:48](#)

عن ابي المعالي ابن اللبان وعن ابن اللبان اعلى من البرهان الشامي. وان اشتركوا في الاخذ عن ابي حيان لتقدم وفاة الاول على الثاني. والثاني على الثالث. طيب. الخامس العلو بموت الشيخ - [00:26:13](#)

لا مع اللغات الى امر اخر او شيخ اخر. متى يكون؟ قال بعض المحدثين يوصف الاسناد بالعلو اذا مضى عليه من موت الشيخ خمسون سنة وقال ابن منده ثلاثون فعلى هذا - [00:26:29](#)

الاخذ عن اصحاب ابن الجزري عال من سنة ثلاث وستين. لماذا؟ لان ابن الجزري توفي سنة ثمان مئة وثلاثة وثلاثين. فاذا اضفت اليه ثلاثين سنة يصبح آا الاسناد الالي ثلاثة وستين وثمان مئة. لان ابن الجزري اخر - [00:26:48](#)

اخر من كان سنده عاليا ومضى عليه حينئذ من موته ثلاثون سنة. فهذا ما حررته يقول السيوطي فهذا ما تحررت من قواعد الحديث وخرجت عليه قواعد القراءات ولم اسبق اليه ولله الحمد والمنة - [00:27:11](#)

اجتهاد منه في اسانيد القراءات قال واذا عرفت العلو باقسامي عرفت النزول فانه ظد فانه ظده. وحيث ذم النزول فهو ما لم يجبر بكون رجاله اعلم او احفظ او او اتقن او اجل او اشهر او اورع. اما اذا كان كذلك فليس بمذموم ولا مفضل - [00:27:29](#)

طيب هذا ما يتعلق بهذا النوع وهو النوع الحادي والعشرون فيما يتعلق بالنازل العالي والنازل. طيب ننتقل الى النوع الثاني والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع والعشرون جمعها السيوطي ايضا في القراءات - [00:27:59](#)

في القراءات وتأخذها ايضا وهي واضحة جدا وسهلة وليس فيها غموض حتى نحاول اننا ننتهي مما يتعلق بعلم القراءات لاننا بعد هذا النوع الذي وصل فيه الى السابع والعشرون سيأتي النوع الثامن والعشرون في علم الاداء في الوقف والابتداء - [00:28:26](#)

ثم بعد ذلك يأتي ايضا نوع وليس بالطويل فيه عن الموصول والمفصول والامالة والادغام ونحو ذلك. كل هذه تتعلق احكام احكام القراءة والاداء والتجويد. الى ان يأتي النوع الثالث والثلاثون في غريب القرآن - [00:28:52](#)

الغريب والمعرب ويعني الوجوه والنظائر والادوات التي يحتاج اليها المفسر هذي ان شاء الله نصلها باذن الله. ولا ولا ان شاء الله ان تتأخر عليها باذن الله. طيب تأخذ هذا النوع. هذه الانواع التي ذكرها - [00:29:17](#)

الثاني والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع ستة انواع دمجا كلها يعني جميعا قال معرفة المتواتر والمشهور والاحاد والشاذ والموضوع والمدرج. هذه تتعلق بالقراءات يقول اعلم ان القاضي جلال الدين البلقيني - [00:29:39](#)

قال القراءة تنقسم الى متواتر واحاد وشاذ ذكره البلقيني في كتابه مواقع العلوم من مواقع النجوم الذي اختصره السيوطي ايضا واختصره في متن سماه اصول التفسير. وجعله ضمن يعني اه المتون التي - [00:30:06](#)

في كتاب النقاية ثم جاء آا الزمزمي ونظم هذا المختصر مختصر كتاب مواقع العلوم اختصره في نظم آا نظمه الزمزمي آا وهذا

النظم معروف بمنظومة الزمزية طيب القاضي جلال الدين يقول انه قسم القراءة الى ثلاث اقسام - [00:30:31](#)

متواترة واحاد وشادة. قال فالمتواتر القراءات السبع. القراءات السبع المشهورة لان القراءات السبعة طيب عموما القراءات السبعة

المشهورة والاحاد قراءة الثلاثة التي هي تمام العشر ويلحق بها قراءات الصحابة يسمى احد والشاذ قراءات - [00:30:59](#)

التابعين كالاعمش ويحيى ابن وثاب وابن جبير ونحوهما. وهذا الكلام فيه نظر. يعرف مما سنذكره؟ يقول هذا التقسيم الذي ذكره

متواتر ومشهور واحاد هذا ذكره البلقيني وذكره غيره ممن قبله - [00:31:23](#)

لكن السيوطي انتقده. لماذا؟ لان اصلا ابن الجزري انتقده قبل السيوطي. ولذلك ماذا يقول؟ يقول واحسن من تكلم في هذا امام القراء

في زمانه شيخ شيوخنا ابو الخير ابن الجزري قال في اول كتابه النشر كل قراءة وافقت - [00:31:43](#)

العربية ولو بوجه ووافقت احد المصاحف العثمانية ولو احتمالا وصح سندها فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يحل

انكارها بل هي من الاحرف السبعة التي نزل بها القرآن ووجب على الناس قبولها سواء كانت عن الائمة السبعة او عن العاشرة او -

[00:32:03](#)

غيرهم من من الائمة المقبولين ومتى اختل ركن من هذه الاركان الثلاثة؟ الا انه هو الان ضبط لنا القراءة المقبولة الصحيحة هذي

الظوابط ثلاثة ظوابط ثلاثة اركان اذا وجدت قبلت في القراءة اذا اختل احد هذي - [00:32:23](#)

لا تقبل ولا تقسيم يعني ولم ينظر الى التقسيم بانها متواترة واحاد وشاد. قال يا اما متواترة يقرأ بها او او شادة. ولذلك قال اختل ركن

من هذه الاركان الثلاثة اطلق عليها ضعيفة او شادة او باطلة سواء - [00:32:43](#)

كانت من السبعة ام عن من هو اكبر منهم؟ يقول لا لا ننظر الى السبعة. لو اكبر من السبعة. ما دام اختل الشروط هذي ولا نقبلها. قال

هذا هو الصحيح عند ائمة التحقيق من السلف والخلف. صرح بذلك الدان ومكي والمهدي - [00:33:03](#)

وابو شامة وهو مذهب السلف الذي لا يعرف عن احد منهم خلافة. قال ابو شامة للمرشد الوجيز لا ينبغي ان يغتر بكل قراءة تعزى الى

احد السبعة ويطلق عليها لفظ الصحة. وانها انزلت هكذا. الا اذا دخلت في ذلك - [00:33:23](#)

الضابط طيب وحينئذ لا ينفرد بنقلها مصنف عن غيره ولا يختص يختص ذلك بنقلها عنهم بل ان نقلت عن غيرهم من من القراء فذلك

لا يخرجها عن الصحة فان الاعتماد على - [00:33:43](#)

تلك الاوصاف لا على من تنسب اليه فان فان القراءة المنسوبة الى كل قارئ من السبعة وغيرهم منقسمة الى المجمع عليه والشاذ غير

ان هؤلاء السبعة لشهرتهم وكثرة الصحيح المجمع عليه في قراءتهم تركن النفس الى ما نقل عنهم فوق ما - [00:34:08](#)

ما ينقل عن غيرهم. هذا كلام ابي شامة رحمه الله. في كتابه المرشد الوجيز طيب ثم قال ابن الجزري فقولنا في الضابط ولو بوجه

نريد به وجهها من وجوه النحو سواء كان افصح ام بسيط - [00:34:28](#)

مجمع عليه ام مختلف مجمعا عليه مجمعا عليه ام مختلفا فيه اختلافا لا يضر مثله اذا كانت القراءة مما شاع وذاع وتلقاه الائمة

وتلقاه وتلقاه الائمة بالاسناد الصحيح. اذ هو الاصل الاعظم. والركن الاقوم. وكم من قراءة انكرها بعض اهل النحو - [00:34:48](#)

او كثير منهم ولم يعتبروا ولم يعتبر انكارهم ولم يعتبر انكارهم. يقول يقول يعني اذا كانت القراءة قراءة متواترة ومعروفة من ائمة

مشهورين وباسانيد صحيحة متواترة فانها تقبل ولا يلتفت الى آآ اهل العربية والنحو في تضعيفها لانها لم توافق ما يروونه من -

[00:35:15](#)

قائد النحو فقوله يقول الضابط ان تكون تكون موافقة للغة العربية ولو بوجه ولذلك انتقد بعض النحات قراءات مثل اسكان بارنكم

ويأمركم والجر والارحام الذي انكرها اه كثير من النحات ونصب ليجزى قوما والفصل بين المضافين - [00:35:43](#)

في قتل اولادهم شركائهم وهذه كلها قراءات يعني متواترة متواترة فنقبلها لانها متواترة لا نردها لانها تخالف قواعد النحو. هذا ينبغي

ان يعني فهمه فهما دقيقا. قال الداني وائمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الافشاء في اللغة والاقيس في العربية. بل

على الائب - [00:36:13](#)

في الاثر يعني لا تنظر الى العربية وانما تنظر الى الاثر. والاصح في النقل. واذا ثبتت الرواية لم يردها قياس قياسي عربية ولا فصول

لغة. لان القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير اليها. العبرة بالسند سنة متبعة - [00:36:40](#)

يقول السيوطي قلت وقد قلت اخرج سعيد ابن منصور في سنن عن زيد ابن ثابت انه قال القراءة سنة متبعة. فالعبرة بالسند والتواتر. طيب قال البيهقي اراد ان اتباع من قبلنا في الحروف سنة متبعة لا يجوز مخالفة المصحف الذي هو امام ولا مخالفة القراءات التي هي - [00:37:01](#)

مشهورة التي هي مشهورة وان كان غير ذلك سائغا في اللغة او اظهر منها ثم قال ابن جزري ونعني هذا الان هو ذكر الشرط الاول. وهو ان توافق اللغة العربية بوجه من الوجوه - [00:37:27](#)

والشرط والاساس هو التواتر. الصحة. الان يأتي الشرط الذي بعده وهو موافقة احد المصاحف. يعني لابد ان تكون قراءة الرسم

العثماني. وتوافق المصحف يقول موافقة احد المصاحف ما كان ثابتا في بعضها دون بعض - [00:37:45](#)

يقول يعني قد تكون ثابت في بعض المصاحف التي ارسلت هي خمسة او سبعة او اربعة فيها اختلافات. والاختلافات هذي لا تضر يقول مثل قراءة ابن عامر قالوا اتخذ الله ولدا. هذي قراءة من عامر والجمهور وقالوا بالواو - [00:38:04](#)

وكذلك هو بالزبر قراءة ابن عامر في سورة ال عمران جاؤوا بالبينات وبالزبر وبالكتاب. والجمهور القراء جاءوا بالبينات والزبر. اذا هي زيادة قال وبإثبات الباء في ايه بقى؟ بإثبات الباء فيهما. فان ذلك ثابت في المصحف الشامي. قراءة ابن عامر وكقراءة ابن كثير -

[00:38:21](#)

من تحتها الانهار. في اخر البقرة بزيادة منه. مع ان القراء يقرأون تجري تحتها فانه ثابت في المصحف المكي. ونحو ذلك فان لم تكن

في شيء من المصاحف العثمانية فشاذة - [00:38:50](#)

لمخالفتها الرسم المجمع عليه. اي قراءة تخالف الرسم تعتبر شاذة. مثل ماذا مثل وكان ورائهم ملك وكان وراءه ملك يأخذ كل كل

سفينة سالحة اوفى صيام ثلاثة ايام متتابعات. اوله اخ - [00:39:07](#)

واخت من ام وهكذا واذا جاءت مخالفة للرسم وان صح سندها فانها لا تدخل في المصاحف. لانها قد تكون نسخت مثل والليل اذا

يفشى والنهار اذا تجلى والذكر والانشى. هذي سندها صحيح - [00:39:30](#)

يقول قولنا ولو احتمالا يعني به ما وافقه ولو تقديرا وافق الرسم ولو تقديرا. مثل ملكي ومالك فانه كتب في الجميع بلا الف. فقراءة

الحذف توافقه تحقيقا وقراءة الالف توافق تقديرا لحذفها في الخط. باختصار - [00:39:49](#)

كما كتب مالك الملك مالك الملك اللهم قل اللهم مالك الملك وقد يوافق اختلاف القراءات الرسم تحقيقا نحو تحقيق نحو تعملون

ويعملون بالياء والتاء ونغفر لكم بالنون بالتاء بالتاء تغفر لكم. او نغفر لكم - [00:40:16](#)

ونحو ذلك مما يدل تجرده عن النقد والشكل في حذفه واثباته على على فضل عظيم للصحابة في علم الهجاء خاصة وفهم ثاقب في

تحقيق كل علم كل علم ولذلك الصحابة رضي الله عنهم لم - [00:40:47](#)

يحدث عندهم او لم يكن عندهم التنقيط او النقد والشكل طيب يعني النقد النقد هذا لم يحدث الا بعد زمن وكذلك الشكل يقول اه نعم

قال وانظر كيف كتبوا الصراط بالصاد المبدلة من السين وعدلوا - [00:41:04](#)

عن الصيني التي هي الاصل لتكون قراءة السين وان خالفت الرسم من وجه قد اتت على الاصل فيعتدلان وتكون قراءة محتملة ولو

كتب ذلك على الاصل لفات ذلك. نفات قراءة الصاد. وكذلك الاشمام. وعدة قراءة - [00:41:27](#)

غير السين مخالفة للرسم والاصل والاصل ولذلك اختلف في بسطة الاعراف وفي البقرة وزادكم في الخلق بسطة واتاه بسطة في

العلم. طيب قال ليكون قال لكون حرف البقرة كتب بالسين والاعراف بالصاد - [00:41:49](#)

على ان مخالف على ان مخالف على ان مخالفة صريح الرسم في حرف مدغم او مبدل او ثابت او محذوف او نحو ذلك. لا يعد مخالفا

اذا ثبتت به وردت مشهورة مستفاضة ولذا لم يعدوا اثبات ياء الزوائد - [00:42:16](#)

وحذف يا يقول اذا ثبتت ورسمت خلاص تعتبر مقبولة وان كانت مخالفة يعني لما ما يسمى بالان بالاملاء ونحوه لا يعد مخالفا. اذا

ثبتت القراءة به لا يعد مخالفا. مثل قال حذف - [00:42:39](#)

يسألني في اثبات اياء الزواج وحذف اياء تسألني وواو واكن الاصل واكون كونوا واكون والضاد من بضنين لانها قرأت بقراءتين سبعيتين او قال ونحوه من مخالفة الرسم من مخالفة من مخالفة الرسم المرادودة فان الخلاف في ذلك مغتفر - [00:43:02](#) يقول يعني لو وضعنا على طبقنا ذلك يعني باثباتها او حذفها هذا من الاشياء التي تغتفر طيب قال ان هو قريب يرجع الى معنى واحد وتمشبه صحة القراءة وشهرته وتلقيها بالقبول بخلاف زيادة كلمة بزيادة كلمة ونقصان - [00:43:32](#) يقول خلاف لو كانت كلمة تزيد او تنقص. اما الحروف فيغتفر فيها وتقديمه وتأخيرها حتى ولو كانت حرفا واحدا من حروف المعاني فان حكمه في حكم الكلمة لا تسوغ مخالفة الرسم فيه. وهذا هو الحد الفاصل في حقيقة اتباع الرسم ومخالفته - [00:43:53](#) قال وقولنا وصح سند هذا هذا الضابط الثالث نعني به ان ان يروي تلك القراءة العدل الضابط عن مثله وهكذا حتى حتى ينتهي. وتكون مع ذلك مشهورة عند الائمة عند - [00:44:11](#) زعيمتي هذا الشأن غير معدودة عندهم من الغرض او مما شد بها بعضهم لان ثلاثة شروط اذا اذا تمت الشروط الثلاثة اصحت القراءة متواترة. واذا اختلف شرط منها لا تحكم يحكم عليها بالشذوذ. قال - [00:44:31](#) وقد شرط بعض المتأخرين التواتر في هذا الركن ولم يكتفي بصحة السند. يقول لابد ان تكون متواترة. اما صحة السادس فلا وزعم ان القرآن لا يثبت الا بالتواتر. وان ما جاء مجيء الاحاد لا يثبت به قرآن. قال وهذا مما لا يخفى ما فيه - [00:44:53](#) فان التواتر اذا ثبت لا لا يحتاج فيه الى الركنين الاخيرين. يقول اصلا اذا كانت متواترة فيكون يعني انها توافق التوافق الرسم او توافق اه وجه يعني توافق اه يعني النحو بوجه هذا يقول تحصيل حاصل اصلا لان كانت ثابتة خلاص لابد ان توافق - [00:45:12](#) من الرسم غيره اذا ما ثبت من من احرف الخلاف متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم وجب قبوله وقطع بكونه قرآنا سواء وافق الرسم ام لا واذا شرطنا التواتر في كل حرف من من حروف الخلاف انتفى كثير من احرف الخلاف الثابتة عن السبعة - [00:45:32](#) وقال وقد قال ابو شامة شاع على السنة جماعة من المقرئين المتأخرين وغيرهم من المقلدين ان السبع ان السبع ان السبع القراءات السبع كلها متواترة اي كل فرد كل فرد - [00:45:52](#) طرد مما يروى عنهم قالوا والقطع بانها منزلة من عند الله واجب. ونحن بهذا نقول. ولكن فيما اجتمعت على على نقله عنهم الطرق واتفقت هذه الفرق من غير نكير له فلا اقل من اشتراط ذلك اذا لم يتفق التواتر في بعضها. واذا لم تكن في بعض فيه بعضهم متواكب - [00:46:12](#) فاننا ننظر الى اتفاق اه الائمة على ذلك. يقول وقال الجعبري الشرط واحد وهو صحة النقل. ويلزم الاخران فمن احكم معرفة حال النقلة وامعن في العربية واتفق الرسم انحلت هذه انحلت له هذه الشبهة - [00:46:40](#) كلام الجعبري وقال مكي ما روي في القرآن على ثلاثة اقسام قسم يقرأ به ويكفر جاحده وهو ما نقله الثقات ووافق العربية وخط المصحف. شوفوا يعني مكي يعني مكي الان اشترت ثلاثة شروط هي التي ذكرها - [00:47:00](#) ابن جزري قال وقسم صح نقله عن الاحاد وصح في العربية وخالف لفظه الخط يعني خالف الرسم العثماني فيقبل ولا يقرأ به لامرين مخالفته لما اجمع عليه لما اجمع عليه وانه لم يؤخذ باجماع بل بخبر الاحاديث - [00:47:20](#) ولا يثبت به قرآن ولا يكفر جاحده ولا ولا بنس ما صنع اذ جحد ولبئس ما صنع اذ جحد يقول لا يكفر جحد لكنه فعل فعله سيء وقسم نقله ثقة ولا - [00:47:40](#) وجه له في العربية او نقله غير ثقة فلا يقبل وان وافق الخط. قسم نقله ثقة ولا وجه له بالعربية يقول لم يوافق او نقله غير ثقة فلا يقبل وان وافق الخط. لانها يعني من غير ثقة غير متواكبة - [00:48:00](#) طيب قال ابن الجزري مثال الاول كثير كقوله ما لك يوم الدين ومالك يوم الدين يخادعون ويخدعون. ومثال الثاني قراءة ابن مسعود وغيره والذكر والانتى. الاول المتواتر والثاني الذي يسمونه الاحاد - [00:48:20](#) او يسمونه الصحيح الذي لم يصل درجة التواتر. اه او لم يوافق الرسم لم يوافق الرسم هذه الثاني. والذكر والانتى ابن عباس وكان امامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة. زيادة او حذف. الاول حذف والذكر والانتى اي وما خلق - [00:48:40](#)

والثانية زيادة. ونحو ذلك. قال واختلف العلماء في القراءة بذلك والاکثر على المنع لانها لم تتواتر. وان ثبتت بالنقب فهي منسوخة.

يقصد ان كان سندها صحيحا قراءة والذكر والائى كما ذكرنا - [00:49:00](#)

قال واذا هبأ وان ثبتت من نغم فهي منسوخة بالعرض الاخيرة او باجماع الصحابة على على المصحف العثماني ومثال ما نقله غير ثقة

كثير غير ثقة كثير مما في كتب الشواذ. مما غالب اسناده ضعيف. وكالقراءة المنسوبة للامام ابي حنيفة التي - [00:49:22](#)

جمعها ابو الفضل محمد ابن جعفر الخزاعي. ونقل عنه ابو القاسم الهدي ومنها هذه الشواذ القراءة الشاذة. يقول ومنها انما يخشى

الله من عباده العلماء برفع الله ونصب العلماء. وقد كتب الدار قطني وجماعة ان هذا الكتاب موضوع لا اصل له - [00:49:43](#)

يعني اقصد القراءة هذه الشاذة. ومثال ما نقله ثقة ولا وجه له في في العربية قليل. لا يكاد يوجد وجعل بعضهم منه رواية خارج عن

معائش هذا يخالف اللغة العربية. ليس له وجه في العربية - [00:50:13](#)

قراءة النافع بالهمز قال وبقي القسم الرابع مردود ايسا وهو ما وافق العربية والرسم ولم ينقل البتة. ما له سند. وان وافق العربية هو

اللغة فهذا رده وهذا رده احق ومنعه ومنعه اشد ومرتكبه مرتكب مرتكب - [00:50:30](#)

من الكبائر. وقد ذكر جواز ذلك عن ابي بكر ابن مقسم ابن مقسم. وعقد له بسبب ذلك مجلس واجتمعوا على منعه ومن ثم امتنعت

القراءة بالقياس المطلق الذي لا اصل له يرجع اليه - [00:50:53](#)

ركن يعتمد في الاداء عليه. قال اما ما له اصل كذلك فانه مما يسار الى قبول القياس عليه له اصل كقياس ادغام قال رجلان قال

رجلان على قل ربي او قال ربي ونحوه مما لا يخالف نسا - [00:51:13](#)

ولا اصل ولا يرد اجماعا مع انه قليل جدا. ما ادري يعني يقول اما ما له اصل كذلك فانه مما يصار الى قبول القياس القياس ما فيه.

قراءات ما فيها قياس. قراءات - [00:51:33](#)

هي سنة متبعة. لا تقيس. قال قلت اتقن الامام ابن الجزري هذا الفصل جدا. وقد تحرر لي منه ان القراءات انواع. الاول المتواتر. وهو

ما نقله جمع لا يمكن تواطؤهم. على الكذب - [00:51:48](#)

عن مثلهم الى منتهاه وغالب القراءات كذلك. الثاني المشهور وهو ما صح سنده ولم يبلغ درجة التواتر ووافق العربية والرسم لكن

سنده لم يغير متواتر. واشتهر عند القراء فلم يعدوه من الغرض. ولا من الشذوذ ويقراً به على - [00:52:08](#)

ما ذكر بالجزري ويفهمه كلام ابي شامه السابق ومثاله ما اختلف ما اختلف الطرق في نقله عن السبعة ورواه بعض الرواة عن عنهم

دون بعض وامثلة ذلك كثيرة في فرش الحروف من كتب القراءات كالذي قبله ومن اشهر ما صنف - [00:52:34](#)

في ذلك التيسير للداني وايضا قصيدة الشاطبي واوعبه واوعبه او اوعبه النشر في القراءات العاشرة النشر كلاهما لابن الجزري. هذا

يقول مشهور سنده صحيح ويوافق الرسم ويوافق اللغة العربية لكنه لم يبلغ التواتر. طيب. الاحد وهو ما صح سنده - [00:52:56](#)

وخالف الرسم او العربية او لم يشتهر الاشتعال المذكور ولا يقرأ به. وقد عقل الترمذي في جامعه حاكم في مستدرکك لذلك بابا. اخرج

فيه شيئا كثيرا صحيح الاسناد. صحيح الاسناد. من ذلك ما اخرجه الحاكم - [00:53:26](#)

طريقي عاصم الجحدلي عن ابي بكرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قرأ متكئين على رفارف خذل وعبقري حسان او متكئين

على رفايف خطر وعباقرى حسان وايضا اخرج عن ابي هريرة من حديث ابي هريرة انه قرأ صلى الله عليه وسلم فلا تعلم نفس ما

اخفي لهم من - [00:53:46](#)

القراءة اعين من قرات اعين. في سورة السجدة. هذي تسمى قراءة قراءة احادية. وافقت الرسم. هم. اه صحت صح سندها. صح

سندها لكن الرسم او العربية. طيب. يقول واخرج ابن عباس - [00:54:16](#)

اه انه صلى الله عليه وسلم قرأ لقد جاءكم رسول من انفسكم. بفتح الفاء من انفسكم واخرج عن عائشة عن عائشة ان انه صلى الله

عليه وسلم قرأ فروح وريحان بضم الراء - [00:54:46](#)

طيب هذا يسمى الاحاد. الشاذ وهو ما لم يصح سنده. وفيه كتب مؤلفة. فيه كتب مؤلفة. من ذلك يعني مثل كتاب المحتسب اه

واعراب القراءات الشواذ وغيرها هذي مؤلفات في الشاذ - [00:55:11](#)

ومن ذلك قراءة ملك ملك يوم الدين بالصيغة الماضية ملكان ونصب يوم اياك يعبد اياك يعبد والخامس الموضوع كقراءات الخزاعي وظهر لي سادس يشبه من انواع الحديث المدرج وهو ما زيد - [00:55:34](#)

قراءات على وجه التفسير كقراءة سعد. يعني كل هذي داخلة اصلا في الشاذ. وله اخ او اخت من ام اخرجها سعيد ابن منصور وقراءة ابن عباس لبس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج اخرجها البخاري - [00:56:02](#)

وكذلك قراءة ابن الزبير ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويستعينون بالله على ما اصابهم. قال عمرو فما ادري اكانت قراءته اكانت قراءته ام فسر به؟ ام فسر به؟ اخرجه سعيد ابن منصور واخرج اخرجه - [00:56:22](#)

الانباري وجزم بانه تفسير بانه تفسير. طيب حتى لا نطيل نريد ان نقف على شيء معين. قالوا اخرج عن الحسن انه كان يقرأ وان منكم الا واردها الورد الدخول. قال ابن الانباري قوله الورد - [00:56:42](#)

دخول تفسير من الحسن. من التفسير ومن الحسن لمعنى الورد. او الورد الورد. قال الورد الدخول الورد الدخول تفسير. اه وغلط فيه بعض الرواة فالحقه بالقرآن. قال ابن الجزري في اخر كلام - [00:57:02](#)

ربما كانوا يدخلون التفسير في القراءة ايضا وبيانا لانهم محققون. لما تلقوه عن النبي صلى الله عليه وسلم قرآنا فهم امنون من اللتباس. وربما كان بعضهم يكتبه معه. واما من يقول ان بعض الصحابة كان يجيز القراءة - [00:57:22](#)

فقد كذب انتهى قال انتهى قال السيوطي وسافر في هذا النوع اعني المدرج مستقلا طيب بعض التنبهات نأخذها يقول الاول لا خلاف ان كل كما هو من القرآن يجب ان يكون متواترا في في اصله واجزائه. واما في محله ووضعه وترتيبه. فكذلك - [00:57:42](#)

عند محقق اهل السنة للقطع بان القرآن يعني تقضي او بان العادة تقضي بالتواتر في تفاصيل مثله لان هذا المعجز العظيم الذي هو اصل الدين القويم والصراط المستقيم مما توافر الدواء على نقل اه جملة وتفصيله فما نقل احدا ولم - [00:58:12](#)

يقطع بانه ليس من القرآن قطعا. طيب. وذهب كثير من الاصوليين الى ان التواتر شرط في ثبوت ما هو من القرآن بحسب اصله وليس بشرط في محله ووضعه وترتيبه. بل يكثر في فيها نقل الاحاد. وقيل هو الذي يقتضيه صنع الشافعي في اثبات البسمة في كل - [00:58:32](#)

بصورة وبلا شك ان التواتر يعني شرط. ورد هذا المذهب بان الدليل السابق يقتضي التواتر في جميع ولانه لو لم يشترط لجاز سقوط كثير من القرآن المكرر وثبوت كثير مما ليس بقرآن اما الاول فاذا ان فلان لو لم نشترط - [00:58:52](#)

في محل في المحل جاز الا الا يتواتر كثير من المتكررات الواقعة في القرآن مثل فباي الة رأيكما تكذب تكررت كثيرا واما الثاني فلانه اذا لم يتواتر بعض القرآن بحسب المحل جاز اثبات ذلك البعض في المواضع فالموضع بنقل الاحاديث - [00:59:12](#)

وقال القاضي ابو بكر الباقلاني في الانتصار ذهب قوم من الفقهاء والمتكلمين الى اثبات القرآن حكما علما بخبر واحد دون استفاضة. وكره ذلك اهل الحق وامتنعوا منه. وقال قوم المتكلمين انهم يسووا اعمال الرأي والاجتهاد في اثبات قراءة - [00:59:32](#)

واوجه واحرف اذا كانت تلك الاوجه صوابا في العربية. وان لم يثبتوا ان النبي قرأ بها وابتى ذلك اهل الحق وانكروه وخطأوا من قال به. وقد بنى المالكية وغيرهم ممن قال بانكار البسمة قولهم على هذا الاصل. وقرروا بان - [00:59:52](#)

بانها لم تتواتر في اوائل السور. وما لم يتواتر فليس بقرآن. واجيب واجيب من قبل بمنع كونها لم تتواتر فرب متواتر عند قوم دون اخرين. وفي وقت دون اخر. ويكفي في تواترها اثباتها وفي مصاحف - [01:00:12](#)

الصحابة فمن بعدهم بخط المصحف. من منعهم ان ان يكتب في المصحف ما ليس منه كاسماء السور وامين والاعشار فلو لم تكن قرآنا لما استجازوا اثباتها بخط من غير تمييز. هذا الكلام - [01:00:32](#)

البسمة. لان ذلك يحمل على اعتقادها قرآنا. فيكونون مغررين بالمسلمين حاملين لهم على اعتقاد ما ليس بقرآن قرآنا مما لا يجوز اعتقاده في الصحابة. فان قيل لعلها اثبتت للفصل بين السور. اجيب بان هذا فيه تغيير ولا يجوز ارتكابه - [01:00:52](#)

مجرد الفصل ولو كانت له لكتبت بين براءة والانفال ويدل لكونها قرآنا منزلا ما اخرجه احمد وابو داود والحاكم وغيرهم من عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. وفيه - [01:01:12](#)

وعد بسم الله الرحمن الرحيم اية ولم يعد آآ ولم يعدوا ولم ولم يعد ولم يعد عليهم. واخرج الخزيمة والبيهقي في المعرفي بسند صحيح من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال استرق الشيطان من النار استرق الشيطان استرق الشيطان - [01:01:32](#) من الناس اعظم اية من القرآن بسم الله الرحمن الرحيم. يعني انه يشغلهم عن قراءتها واخرج به يقف الشعب المردوي بسند صحيح حسن من طريق مجاهد عن ابن عباس قال اغفل الناس اية من كتاب الله لم تنزل على احد سوى النبي الا ان يكون سليمان ابن داوود. بسم الله الرحمن الرحيم - [01:01:52](#)

واخرجت دارقطني والبيهقي في الاوسط بسند ضعيف. عن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اخرج من المسجد حتى اخبرك لم تنزل على نبي بعد سليمان غيري. ثم قال باي شئ تفتتح القرآن؟ اذا افتتحت الصلاة قال بسم الله الرحمن الرحيم. قال هي هي - [01:02:12](#)

واخرج الحاكم والبيهقي والبزار من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السوء السورة حتى تنزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم. زاد البزار فاذا نزلت عرف ان السورة قد ختمت واستقبلت او ابتدأت - [01:02:32](#) صورة اخرى واخرج الحاكم من وجه اخر عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال كان المسلمون لا يعرفون انقضاء الصورة حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم. فاذا نزلت علموا ان السورة قد انقضت. اسناده على شرط الشيخين واخرج الحاكم ايضا من وجه اخر - [01:02:52](#)

عن سعيد بن عن سعيد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال النبي كان اذا جاءه جبريل فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم علم انها سورة انها سورة - [01:03:12](#)

يعني جديدة اسناده صحيح واخرج البيهقي في الشعب وغيره عن ابن مسعود قال كنا لا نعلم فصل ما بين السورتين حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم. قال ابو شامة يحتمل ان يكون ذلك وقت عرضه على جبريل. كان لا يزال يقرأ في السورة الى ان يأمره جبريل بالتسمية في علم - [01:03:22](#)

ان السورة قد انقضت. وعبر صلى الله عليه وسلم بلفظ النزول اشعارا بانها قرآن في جميع اوائل السور. ويحتمل ان يكون المراد ان جميع آيات كل سورة كانت تنزل قبل نزول البسمة. فاذا كملت آياتها نزل جبريل بالبسمة واستعرضت السورة - [01:03:42](#) فيعلم النبي صلى الله عليه وسلم انها قد ختمت ولا ولا يلحق بها شئ. او ولا يلحق بها شئ. طيب واخرج ابن خزيمة والبيهقي بسند صحيح عن ابن عباس قال السبع المثاني فاتحة الكتاب. قيل فاين السابعة؟ قال بسم الله الرحمن الرحيم. واخرج الدارقطني بسند صحيح عن - [01:04:02](#)

انه سئل عن السبع المثاني وقال الحمد لله رب العالمين. وقيل اين انما هي ست آيات فقال بسم الله الرحمن الرحيم اية. هذا على خلاف على خلاف في تحديد السابعة. واخرج دارقطني وابو نعيم والحاكم في تاريخه بسند ضعيف عن نافع عن ابن عمر - [01:04:22](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان كان جبريل اذا ان النبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان جبريل واذا جاءني بالوحي اول ما يلقي علي بسم الله الرحمن الرحيم. واخرج الواحدين من وجه اخر عن نافع عن ابن عمر ان قال نزلت بسم الله الرحمن الرحيم في كل سورة - [01:04:42](#)

كل هذه الاثار تدل على ان البسمة متواترة. قالوا اخرج من وجه اخر عن نافع عن ابن عمر انه كان يقرأ في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم. واذا ختم السورة قرأ - [01:05:02](#)

ويقول ما كتبت في المصحف الا لتقرأ. طيب واخرج الدارقطني عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأتم الحمد فاقروا بسم الله الرحمن الرحيم. انها ام القرآن. وام الكتاب والسبع المثاني - [01:05:12](#)

بسم الله احدي آياتها. وهذا الحديث فيه كلام. اخرج الدارقطني في كلام. واخرج مسلم عن انس قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين اظهرنا اذ اغفل - [01:05:32](#)

ثم رفع رأسه متبسماً قال فقال انزلت عليه انفا فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر قال فهذه الاحاديث التواتر المعنوي بكونها قرآناً منزلاً في اوائل السور. ومن المشكلة على هذا العصر ما ذكره الامام فخر الدين. يقصد الرازي - [01:05:42](#) قال نقل في بعض الكتب القديمة ان ابن مسعود كان ينكر كون سورة الفاتحة والمعوذتين من القرآن وهو في غاية الصعوبة. لان ان قلنا ان النقل المتواتر كان حاصلًا في عهد الصحابة يكون ذلك من القرآن فانكاره يوجب الكفر. وان قلنا لم يكن حاصلًا في ذلك الزمان -

[01:06:02](#)

فيلزم ان القرآن ليس بمتواتر في الاصل. هذا كله على يعني اذا قلنا ان ابن مسعود ينكر انها ثابتة. اما انكار كتابتها وينكر كتابتها. واما قراءتها وثبوتها لا ينكر لانه ينكر - [01:06:22](#)

كتابتها لاني اقول هذه مما علم من الدين بالضرورة طيب الكلام يطول ولا نريد ان يعني نطيل عليكم يعني باق بناء الان عندنا هذه المسألة مسألة انكار مسعود نحاول ان نلخصها اه مثل ما ذكرنا خلاصتها انه ينكر يعني كتابتها لا ينكر قراءتها وثبوتها. هذا هو -

[01:06:42](#)

خلاصة ينكر كتابتها بانها يعني لا يحتاج وبعضهم يقول ان هذا اصلاً غير ثابت على بل هو مكتوب عليه. طيب يقول هنا نأخذ يقول يقول في النهاية قال قال والاغلب على الظن ان ان نقل هذا المذهب عن ابن مسعود نقل باطل. وبه يحصل الخلاص. عن هذه العقدة.

وكذا قال ابو بكر لا ابا - [01:07:22](#)

وكذا قال ابو بكر الباقلان لم يصح عنه انها ليست بقرآن ولا حفظ عنه. وانما حتى واسقطها من مصحفه انكارا لكتابتها لا لكونها قرآناً لانه كانت السنة عنده الا يكتب في المصحف الا ما امر النبي باثباته فيه ولم يجده كتب ذلك ولا سمع - [01:07:52](#)

ولا سمعه امر به. وقال النووي في شرح وادب اجمع المسلم على ان المعوذتين والفاتحة من القرآن. وان من جعل شيئاً ككفر ومن جحد منها شيئاً كفر. وما نقل عن ابن مسعود باطل ليس بصحيح. وقال ابن حزم في المحلى هذا كذب على ابن مسعود - [01:08:12](#)

موضوع وانما صح عن عنه قراءة عاصم عن زر عنه وفيها المعوذتان والفاتحة. وقال ابن حجر في شرح البخاري في فتح الباري قد صح عن مسعود انكار ذلك فاخرج احمد وابن حبان عنه انه كان لا يكتب المعوذه بمصحفه واخرج - [01:08:32](#)

عبد الله بن احمد في زيارة المسند والطبراني وابن مردويه من طريق الاحمد الاعمش عن ابي اسحاق عن عبد الله ابن عبد عبدالرحمن ابن ابن يزيد النخعي قال كان عبد الله ابن مسعود يحك المعوذتين من مصحفه ويقول انها ليستا من كتاب الله -

[01:08:52](#)

قلنا هذا كذب كذب غير ثابت ولو يعني فرضنا ثبوته فانه يرى انها لا تكتب لان معلومة ويقر بثبوتها وقرآنيته. واخرج البزار والطبراني من وجه اخر عنه انه انا يحق للمعوذتين من المصحف ويقول انما امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يتعوذ بهما. وقال عبد الله لا يقرأ

بهما اسانيده صحيحة. قال البزار لم يتابع - [01:09:12](#)

ابن مسعود في ذلك احد من الصحابة وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم قرأهما في الصلاة. قال ابن حجر فقول من قال انه كذب علي مردود والطعن في اه الروايات الصحيحة بغير مستند لا يقبل بل الروايات الصحيحة والتأويل محتمل. يعني اذا قلنا بثبوتها فانا

نحمله على المحمل - [01:09:42](#)

وقد اوله القاضي وغيره على انكار الكتابة كما سبق قال وهو تأويل حسن الى ان انكار الكتابة فقط هل الكتابة نعم الا ان الرواية صحيحة الصريحة التي ذكرها التي ذكرتها تدفع ذلك حيث جاء فيها ويقول انها ليستا من كتاب الله ويمكن - [01:10:02](#)

حمل ولفظ كتاب الله على المصحف. فيتم التأويل المذكور. قال لكن من تأمل سياق الطرق المذكورة استبعد هذا الجمع وقد اجاب ابن الصباغ نعم بانه لم يستقر عنده القطع بذلك ثم حصل اتفاق بعد ذلك وحاصله انها كانتا متواترتين في عصره لكن - [01:10:22](#)

تواتر عنده. يقول كان هذا اول الامر ثم رجع. وقال ابن قتيبة في مشكلة القرآن ظل ابن مسعود ان المعوذتين ليستا من القرآن لانه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يعوي بهم الحسن والحسين - [01:10:45](#)

فاقام اه فاقام على ظنه ولا نقول انه اصاب في ذلك واخطأ المهاجرون والانصار قال واما اسقاطه الفاتحة من مصحفه لظنه انها

ليست من القرآن معاذ الله. ولكن ذهب الى ان القرآن انما كتب وجمع بين اللوحين مخافة الشك والنسيان والزيادة والنقصان ورأى -

01:10:56

ان ذلك مأمون في في الحمد لخصرها ووجوب تعليمها على كل احد. قلت واسقاطه الفاتحة من مصحفه اخرجه ابو عبيد صحيح كما

تقدم في اوائل النوم التاسع عشر. طيب نقف عند هذا القدر بعده ينتقل الى التنبيه الثاني وهو - 01:11:16

هو القرآن والقراءات حقيقتان متغايرتان. هذا يأتي الحديث عنه ان شاء الله في اللقاء القادم باذن الله ويأتي بعده التنبيه الثالث

والرابع ايضا كل هذا ان شاء الله يأتي الحديث عنها باذن الله. والخامس ايضا خمس تنبيهات - 01:11:36

والسادس كما ذكر كل هذه تنبيهات التعقبات على على هذه الانواع في القراءات ثم خاتمة في سطرين ثم ينتقل الى النوع الثامن

والعشرون في الوقف والابتداء. ان شاء الله علينا ان شاء الله نكمل هذا الحديث في لقاءنا القادم والله اعلم - 01:12:16

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:12:39